

وشرط البراءة من كل عيب ليس له ان يبرده عيب وان لم يبرده
العيوب بعدتها **باب بيع الفاسد اذ كان احد العوضين**
او كلاهما حتى يابى كذا يبيع بالبيته او بالدم او بالخنزير
او بغيره وكذلك اذا كان غير مملوك كما حرم بيع ام الولد والدة المملوك
باطلا ولا يجوز بيع المملوك المأثرا ان يصطاده ولا يجوز
بيع الطير في الهواء ولا يجوز بيع الحمل والنتاج الا تم بدون
المولود ولا يبيع الكلب والفرع والصوت على ظهر القم وزراعته وان شاع
شوب وجع في سقف وضريحه الفاسد يبيع المزانبة ويبيع ما يستعمل
الزجاج الخالص بغيره ولا يجوز بيع الفاسد بالحق واليواني
والكلام ولا يجوز بيع شوب من مؤنن ومن باع عبدا على ان
يقتله يفسد المملوك او يبرده او يكتبه او امانة على ان يتولد هارم المملوك
شاهرا او اذ اراعى ان يسكنه بامره معلومه او علم ان يقربه
المشرك اذ هم او علم ان يهدر له هذبة فابى كذا او باع
عينا على ان لا يسمها الا كرسى او باع حاربه الاحلحله
بالتام

كلا

وشرط البراءة من كل عيب ليس له ان يبرده عيب وان لم يبرده
العيوب بعدتها **باب بيع الفاسد اذ كان احد العوضين**
او كلاهما حتى يابى كذا يبيع بالبيته او بالدم او بالخنزير
او بغيره وكذلك اذا كان غير مملوك كما حرم بيع ام الولد والدة المملوك
باطلا ولا يجوز بيع المملوك المأثرا ان يصطاده ولا يجوز
بيع الطير في الهواء ولا يجوز بيع الحمل والنتاج الا تم بدون
المولود ولا يبيع الكلب والفرع والصوت على ظهر القم وزراعته وان شاع
شوب وجع في سقف وضريحه الفاسد يبيع المزانبة ويبيع ما يستعمل
الزجاج الخالص بغيره ولا يجوز بيع الفاسد بالحق واليواني
والكلام ولا يجوز بيع شوب من مؤنن ومن باع عبدا على ان
يقتله يفسد المملوك او يبرده او يكتبه او امانة على ان يتولد هارم المملوك
شاهرا او اذ اراعى ان يسكنه بامره معلومه او علم ان يقربه
المشرك اذ هم او علم ان يهدر له هذبة فابى كذا او باع
عينا على ان لا يسمها الا كرسى او باع حاربه الاحلحله
بالتام

او

وشرط البراءة من كل عيب ليس له ان يبرده عيب وان لم يبرده
العيوب بعدتها **باب بيع الفاسد اذ كان احد العوضين**
او كلاهما حتى يابى كذا يبيع بالبيته او بالدم او بالخنزير
او بغيره وكذلك اذا كان غير مملوك كما حرم بيع ام الولد والدة المملوك
باطلا ولا يجوز بيع المملوك المأثرا ان يصطاده ولا يجوز
بيع الطير في الهواء ولا يجوز بيع الحمل والنتاج الا تم بدون
المولود ولا يبيع الكلب والفرع والصوت على ظهر القم وزراعته وان شاع
شوب وجع في سقف وضريحه الفاسد يبيع المزانبة ويبيع ما يستعمل
الزجاج الخالص بغيره ولا يجوز بيع الفاسد بالحق واليواني
والكلام ولا يجوز بيع شوب من مؤنن ومن باع عبدا على ان
يقتله يفسد المملوك او يبرده او يكتبه او امانة على ان يتولد هارم المملوك
شاهرا او اذ اراعى ان يسكنه بامره معلومه او علم ان يقربه
المشرك اذ هم او علم ان يهدر له هذبة فابى كذا او باع
عينا على ان لا يسمها الا كرسى او باع حاربه الاحلحله
بالتام

وشرط البراءة من كل عيب ليس له ان يبرده عيب وان لم يبرده
العيوب بعدتها **باب بيع الفاسد اذ كان احد العوضين**
او كلاهما حتى يابى كذا يبيع بالبيته او بالدم او بالخنزير
او بغيره وكذلك اذا كان غير مملوك كما حرم بيع ام الولد والدة المملوك
باطلا ولا يجوز بيع المملوك المأثرا ان يصطاده ولا يجوز
بيع الطير في الهواء ولا يجوز بيع الحمل والنتاج الا تم بدون
المولود ولا يبيع الكلب والفرع والصوت على ظهر القم وزراعته وان شاع
شوب وجع في سقف وضريحه الفاسد يبيع المزانبة ويبيع ما يستعمل
الزجاج الخالص بغيره ولا يجوز بيع الفاسد بالحق واليواني
والكلام ولا يجوز بيع شوب من مؤنن ومن باع عبدا على ان
يقتله يفسد المملوك او يبرده او يكتبه او امانة على ان يتولد هارم المملوك
شاهرا او اذ اراعى ان يسكنه بامره معلومه او علم ان يقربه
المشرك اذ هم او علم ان يهدر له هذبة فابى كذا او باع
عينا على ان لا يسمها الا كرسى او باع حاربه الاحلحله
بالتام

Copy King Saud University